

Distr.
GENERAL

A/52/848
2 April 1998
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الثانية والخمسون
البند ١٥٧ من جدول الأعمال

إصلاح الأمم المتحدة: تدابير ومقترحات

استغلال حساب التنمية

مذكرة من الأمين العام

أولا - مقدمة

١ - في القرار ١٢/٥٢ بء المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، قررت الجمعية العامة، ضمن جملة أمور، أن تنشئ، في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، حسابا للتنمية، وطلبت إلى الأمين العام أن يقدم بنهاية آذار/ مارس ١٩٩٨ تقريراً يحدد فيه مدى استدامة تلك المبادرة، وكذلك طرائق تنفيذها، والمقاصد المحددة ومعايير الأداء ذات الصلة باستخدام تلك الموارد. ويذكر أن تقرير الأمين العام المؤرخ ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٧، المعنون "تجديد الأمم المتحدة: برنامج للإصلاح" (A/51/950)، قد تضمن توصيات وإجراءات (٢١ و ٢٢) تتصل بخفض التكاليف العامة وحساب التنمية. وجرى بيان هذه التوصيات والإجراءات بمزيد من التفصيل في تقرير الأمين العام المؤرخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧، المعنون "إيجاد عائد تنمية"، (A/51/950/Add.5).

٢ - وكما ورد في ذلك التقرير، يتعين أن توافق الجمعية العامة على الأهداف البرنامجية العامة لحساب التنمية والتوجيه العام لبرامجه، وستركز برمجة هذه الموارد على القضايا العالمية والأقليمية والإقليمية، على أساس أن خطط التنمية الوطنية تتم معالجتها من خلال برامج أخرى ثنائية ومتعددة الأطراف.

٣ - وأشار التقرير أيضاً إلى أنه سوف تعرض على الجمعية العامة مجموعة منسقة وشاملة من المقترحات. وأوضح التقرير أن معايير اختيار الأنشطة ستضمن أن تكون المشاريع متميزة وتستهدف تحقيق الأهداف الإنمائية للمنظمة؛ وأن تكون المشاريع محددة وقادرة على الاكتمال خلال فترتي سنتين؛ وأن تتضمن المشاريع أهدافاً موجزة وحصائل قابلة للقياس ومؤشرات أداء واضحة؛ وأن تكمل المشاريع والبرامج القائمة لا أن تحل محلها.

ثانيا - الاستدامة

٤ - إن الاقتراح المقدم من الأمين العام بإنشاء حساب للتنمية يقوم على افتراض أساسي مؤداه أن أي وفورات تتحقق نتيجة للتحسينات في الانتاجية، مثل تبسيط وتنظيم العمليات والإجراءات، تصبح عنصرا دائما من العناصر المكونة لحساب التنمية. وبناء على ذلك، فبمجرد تحديد وتحقيق وفر في الانتاجية، سيلتمس من الجمعية العامة الموافقة على نقل الموارد المرتبطة بذلك إلى ذلك الحساب في إطار الباب ٢٤، حساب التنمية، من الميزانية البرنامجية. وبذلك، فإنه سيعكس إعادة توزيع وفورات الانتاجية في المجالات الإدارية ونقلها إلى حساب التنمية. وبمرور الوقت، ستنقل أموال إضافية من وفورات الانتاجية إلى أن يصل الحساب إلى مستوى ٢٠٠ مليون دولار. وسيتم السعي إلى خفض التكاليف الإدارية دون التقليل من قدرة المنظمة على إنجاز البرامج الموكلة إليها. ولذلك، فإن كل ميزانية برنامجية مقترحة ستتضمن المبلغ الذي تمت الموافقة عليه لحساب التنمية في الميزانية البرنامجية السابقة، مع إكماله بأي وفورات إضافية في الانتاجية تتحقق خلال فترة السنتين السابقة، إلى جانب أي وفورات متوقعة في الانتاجية ينتظر أن تتحقق في فترة السنتين التالية. وما أن يتحقق المستوى المستهدف لنقل الموارد، سيصبح الحساب مستداما من خلال العملية القائمة لتوزيع اعتمادات الميزانية.

ثالثا - الأهداف البرنامجية والتوجيه البرنامجي

٥ - في إطار الأهداف البرنامجية العامة لحساب التنمية وتوجيه استغلاله، على النحو المبين في الفقرة ١١ من تقرير الأمين العام (A/51/950/Add.5)، يتوخى أن تستغل الموارد فيما يلي:

(أ) المساعدة في تعزيز تنمية البلدان النامية في سياق العولمة والترابط المتزايد؛

(ب) المساعدة في فهم المجتمع الدولي للتحديات المستجدة والمشاكل المستمرة في التنمية العالمية، من خلال تحسين التحليل وتحسين إقامة شبكات الخبراء بما يشجع تعزيز فهم القضايا الاقتصادية والاجتماعية العالمية؛

(ج) مساعدة البلدان النامية في مختلف جوانب تنفيذ البرامج ومناهج العمل العالمية، وبخاصة متابعة مؤتمرات الأمم المتحدة.

رابعا - المبادئ التي تنظم الاستغلال/معايير الأداء

٦ - يشير تقرير الأمين العام (A/51/950/Add.5) إلى المبادئ العامة التي توجه استغلال حساب التنمية، التي ستكون أساسا لصياغة معايير الأداء. وستخضع المقترحات المقدمة للمبادئ التوجيهية العامة التالية:

(أ) أن يكون نطاقها محدودا، بحيث تقتصر على المقترحات التي تحقق نتائج خلال فترتي سنتين؛

(ب) أن يكون محور تركيز الاقتراح محددا بشكل جيد، وألا يتوقف نجاحه على توفر أموال إضافية من موارد أخرى؛

(ج) أن يكون من غير الممكن تنفيذ الاقتراح في حال عدم توفر دعم من حساب التنمية؛

(د) أن يوفر الاقتراح حلولا منخفضة التكلفة، وأن يتمكن بمجرد تنفيذه من توليد مصادر أخرى للتمويل، أو أن يرتبط بالعمليات التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري؛

(هـ) أن تتضمن المقترحات في محتواها عنصرا قويا من عناصر التعاون بين بلدان الجنوب.

خامسا - طرائق التنفيذ

٧ - إن حساب التنمية جزء من الميزانية العادية للأمم المتحدة، وستسري عليه نفس الطرائق والإجراءات التي تسري على الميزانية العادية. وسيقدم الأمين العام مقترحاته بشأن استغلال الأموال الموجودة في حساب التنمية في كل فترة من فترات السنتين إلى جانب الميزانية المقترحة لفترة السنتين تلك. وستنفذ مشاريع محددة في إطار مقررات الجمعية العامة بشأن تلك المقترحات. وبالنسبة للميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩، اعتمد بالفعل مبلغ ١٢,٧ مليون دولار في إطار الباب ٣٤. وستقدم فيما بعد إلى الجمعية العامة مقترحات بشأن استغلال هذا المبلغ.

٨ - ونظرا لأن فرادى الأنشطة التي ستمول من حساب التنمية يمكن أن تمتد إلى أكثر من فترة واحدة من فترات السنتين، يقترح الأمين العام أن تعامل الأموال المخصصة للحساب كمشروع متعدد السنوات، وأن يرحل أي رصيد غير متوقع من اعتمادات الحساب في نهاية فترة السنتين إلى فترات السنتين التالية، كما هو الحال في الوقت الراهن بالنسبة لمشاريع التشييد ونظام المعلومات الإدارية المتكاملة.

٩ - وكما ورد في تقرير الأمين العام (A/51/950/Add.5)، سيعمل وكيل الأمين العام للشؤون الاقتصادية والاجتماعية بوصفه المدير البرنامجي لحساب التنمية، وسيقوم بالإشراف على تنفيذه. وسيقوم وكيل الأمين العام، بالتشاور مع اللجنة التنفيذية للشؤون الاقتصادية والاجتماعية، بالمساعدة في صياغة مقترحات الأمين العام بشأن استغلال الأموال الموجودة في حساب التنمية. أما مسؤولية تنفيذ المشاريع الموافق عليها، فتقع على عاتق فرادى الكيانات التي تتألف منها اللجنة التنفيذية للشؤون الاقتصادية والاجتماعية. وستسترشد

الكيانات في تنفيذ المقترحات بالأنظمة والقواعد المالية ذات الصلة التي تنطبق على تمويل هذه الأنشطة في إطار الميزانية العادية، وأي أشكال أخرى من التوجيه قد تراها الجمعية العامة.

١٠ - وسيجري استعراض وتقييم ورصد تنفيذ البرامج بصورة منتظمة. وسيقدم الأمين العام إلى الجمعية العامة تقريراً سنوياً عن الأهداف والنتائج المتحققة.

— — — — —